في كيفهما وبسطا بقيتهما والامطا بقيتهما في صدقها وكذبها كذلك
لا عبرة في شرطيتها في خصوصها واهمالها وحصرها خلافا للبعض
الا وانما العبرة في ذلك بالاوضاع التي يمكن حصول المقدم عليها
وهي الاوضاع التي تحصل بسبب اقترانه بالامور التي يمكن اجتماعها معه
فان بين ان الحكم فيها بثبوت الاتصال او الانفصال او بسلبهما عن جميع
تلك الاوضاع فالشرطية كلية او على بعض مبهم فهي جزئية او معين
فهي مخصوصة او لم يبين فيها شيء من ذلك فهي مهملة وسور
الكلية الايجاب الاتصالي كلما ومهما ومتى كقولك كلما او مهما
او متى كان زيد انسانا فهو منتصب القامة بمعنى ان الانتصاب لازم
لانسانية زيد على كل حال يمكن ان يجامع الانسانية ولا ينافيها من كون
زيد قائما او قاعدا او عالما او جاهلا او كون الشمس طالعة او لا طالعة
الى غير ذلك مما لا يحصى كثرة وعليه القياس وسور الانفصالي دائما
كقولك دائما اما ان يكون الجسم قديما او حادثا وسور الكلية في السلب
الاتصالي والانفصالي ليس البتة كقولك ليس البتة اذا كانت الشمس
طالعة كانت الكواكب لا معه وليس البتة اما ان يكون الجسم ابيض او اسود
وسور الجزئية الايجاب الاتصالي والانفصالي قد يكون اذا كان الشيء
حيوانا كان انسانا وقد يكون اما ان يكون الموجود جوهرا او عرضا
وفي السلب فيهما قد لا يكون وسور الايجاب الكلي اذا دخل حرف
السلب عليه كقولك قد لا يكون اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا
وقد لا يكون اما ان يكون الشيء ذكرا او انثى والمخصوص بتعيين وقت
مخصوص بتعيين الحكم الاتصالي او الانفصالي ايجابا او سلبا كقولك
ان جئتني عالما اكرمتك وليس ان جئتني جاهلا اكرمتك واما ان تكون

اذا

اذا طلع الفجر من يوم الجمعة موسرا او معسرا وليس اما ان تكون اذا كنت موسرا
مركبا او ماشيا والاهمال باطلاق ولفظ ان ولو واذا في الاتصال ايجابا او سلبا كقولك
ان كان الانسان مؤلفا فهو حادث وليس اذا كان الشيء حيوانا كان مختارا
فعاله واما في الانفصال كذلك كقولك اما ان يكون الفاعل مختارا او العالم قديما
وليس اما ان يكون الموجود جسما واما ان لا يكون مرئيا واذا ضربت هذه الا
حوال الاربعة فيما سبق الاشياء والثلاثين منها كانت الشرطية مائة وثمانية
وعشرين فان اعتبرت ما تركبت عنه حمليتين او متصلتين او منفصلتين او مختلفتين
على ما سبق ونظرت في احوال الحمليات من كل ما سبق من اهمال وخصوص وتسوير
وايجاب وسلب وعدول وتحصيل وتحريف وتوجيه وغير ذلك وفي الشرطيات مثل ها
من ذلك وزيادة مما تختص به حصل من ذلك عدد لا يكاد يعلمه الا الله تعالى وليكن
فيما ذكرنا من مباحث القضية لضيق المقام كفاية والحمد لله بلا نهاية ولا غاية

فصل في التناقض

في شيء من مباحث
هو احد احكام القضايا كالعكس
وقد علمت ان الغرض من هذه الصناعة استحصال ما جهل ولما كان من المطالب
التصديقية ما قد لا يتوصل لاقامة الدليل عليه الا على ابطال نقيضه الملزوم
بداهة لصدقه هو او صدقه الملزوم لابطاله هو لان امتناع اجتماع النقيض
ان مع بعضهما ضروري خلافا للبعض او على عكسه الملزوم لصدقه هو لان العكس
لازم لذلك المطلوب والصدق لازم لذلك العكس ولازم اللازم لازم جعلوا مبحث
التناقض والعكس من تعريف وذكر شروط وتعيين نقيض كل قضية وبيان
المنعكس من القضايا وغيره وتعيين ذلك العكس كما وكيفا من مباحث الحجة
ولما كان التناقض متقدما على العكس طبعا لكون العكس في بعض بياناته
متوقفا عليه قدم عليه وضعا وقد اشار الناظم لتعريفه بقوله